يتعلق في الجسم الكثيف حرارة

فالحرارة يتعلق الجسم حرارة وفي الجسم اللطيف ظرافة وفي المعتدل الجسم
من اللطافة والكثافة ملوحة والبرودة يتعلق في الجسم اللطيف حموضة
وفي الجسم المعتدل قبضا والكيفية المعتدلة بين الحرارة والبرودة
يتعلق في المعتدل تفاهة **والروايح** وانواعها كثيرة وليست لها اى لا
للروايح اسما مخصوصة اى ليس لها اسماء الا باعتبار الاضافة كرايحة
المسك ورايحة العنبر وغير ذلك والاظهران ما عدا الاكوان لا يعرض الا
في الاجسام فان الاكوان يعرض في الجواهر الفردة كما يعرض للاجسام
ظاهر كلام المص وهو ويحدث في الاجسام والجواهر ان جميع الاكوان
الاعراض من الالوان والاكوان والروايح كما يحدث في الاجسام يحدث
في الجواهر الفردة الا ان الاظهران الالوان والطعوم والروايح كما
يحدث في الاجسام يحدث في الجواهر الفردة لان انواع هذه الاشياء
لا يمكن ان يوجد في الجواهر لانها غير مشاهد ولا محسوس واما الاكوان
فيحتمل عروضها الجواهر والاجسام واذا تقرر ان العالم اعيان واعراض
واجسام وجواهر فنقول الكل حادث هذا بيان لقول الشارح
من قبل لما سنبين اما الاعيان فبعضها بالمشاهدة كالحركة بعد السكون
والضوء بعد الظلمة والسواد بعد البياض وبعضها بالدليل وهو ال
الدليل ظ فانا لما في اضداد ذكره الحركة والضوء والسواد يعني انا
الحركة

والمراد من الاعيان الاجسام والجواهر

الحركة الموجودة حادثة لانا يطرء عليها العدم وكل ما يطرء عليه العدم
فهو حادث فالحركة الموجودة حادثة وكذلك في السكون فان العدم
ينافي القدم لاما العدم ان كان واجبا لذاته فهو ظاهر لان العدم ينافي
القدم والا الح ولهذا لم اعلم ان الا ليس في جميع المواضع للاستثناء بل في
بعض المواضع الح وان لم يكن واجبا لذاته بل واجبا لغيره كالمعلول لزم
استناده الى اسناد ذلك القديم اليه الى الواجب لذاته بطريق الايجاب
الا بالاختيار حتى يكون المستند الى الواجب بالاختيار حادثا بالذات اذ
اذ الصادر تعليل معلوله محذوف تقديره لم لا يجوز ان يكون استناده
بطريق القصد والاختيار قلنا لا يجوز ان يكون كذلك اذ الصادر
عن الشيء بالقصد والاختيار يكون حادثا بالضرورة لكونه مسبوقا
برهان الاختيار ذهب الامدي الى ان الاختيار القديم يجوز اثره بخلاف
اختيارنا الحادث فان الاثر يختلف علة يتخلف عنه لمقصوره قبل حدوث
الاثر الاختيار اما بحدوث تعلقه او لافتقاره الى اخر كمباشرة الكسب
فيها والثاني باطل في الاختيار القديم واما حدوث تعلقه فيجوز كما يجوز قدمه
فكلام الامدي وجه والمستند الى الموجب القديم قديم ان كان بلا شرط
والشرط القديم نقض بالحوادث لانا نستند الى المختار عند المتكلمين الى
الموجب عند الحكيم لكن شروطه متعاقبة كالحركات اليومية ضرورة

قدمه

ام

Copyright © King Saud University